

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار شهر رقم ٥١٨ لسنة ٢٠٠١

بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسى للجمعية المصرية لتنمية الأعمال باستخدام الخبرة العالمية الكائن مقرها ٤٧ شارع البطل أحمد عبد العزيز - الدور الثانى - المهندسين - الجيزة وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة تحت رقم (٥١٨) بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٠١
تحريراً فى ٢٠/٨/٢٠٠١

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

(إمضاء)

ملخص القيد :

ميدان عملها :

التنمية الاقتصادية للأسرة وزيادة الدخل .

الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

تشكيل مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من سبعة أعضاء .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية من أول يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

حل الجمعية وأبلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤